أمن الأسرة بين الشريعة الإسلامية والقوانين الدولية، وتشظي الأمن في ظل جائحة كورونا

laws and international Islamic Sharia Family security between، and security fragmentation in light of the Corona pandemic

إعداد

د. بدر بن سالم بن جميل السناني

Dr. Bader Salim Jamil Al - Sinani

جامعة التقنية والعلوم التطبيقية - كلية التربية بالرستاق - سلطنة عمان

Doi: 10.21608/jasep.2021.206498

استلام البحث : ١٥ / ١١ /٢٠٢١ قبول النشر: ٢٤ / ١١ / ٢٠٢١

السناني ، بدر بن سالم بن جميل (٢٠٢١). أمن الأسرة بين الشريعة الإسلامية والقوانين الدولية، وتشظي الأمن في ظل جائحة كورونا. مج٥، ع ٢٤، ***المجلة العربية للعلوم التربوية والنفسية***، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ص ص ٧٧ – ١٠٢.

أمن الأسرة بين الشريعة الإسلامية والقوانين الدولية، وتشظي الأمن في ظل جائحة كورونا

المستخلص:

إن الفرد اجتماعي بطبيعته، وكيان الأسرة خاضع للقانون الاجتماعي التفاعلي بين أفرادها، فإن كان هذا التفاعل -بين أفراد الأسرة- إيجابيا؛ قدمت الأسرة نموذجا إيجابيا يبني المجتمع، وإن كان التفاعل -بين أفرادها- تفاعلا سلبيا مشوبا بالعنف؛ فإنها تُصَدِّرُ للمجتمع عينة مريضة تنخر في كيانه، وتهدد أمنه، وتؤخر إنتاجه، وتهدم بنياته، وعمرانه؛ لذا تعد الأسرة وحدة بناء المجتمع الصغرى، وهي نواته الأولى التي ينعكس أمنها واستقرارها على أمن المجتمع، فاستقرار الأسر وأمنها من العوامل المؤدية إلى استقرار المجتمع، وبناء الدولة الآمنة القوية المنتجة؛ حيث تؤكد الدراسات الاجتماعية والنفسية أن الاستقرار الأسري عامل مهم في انخفاض معدل العنف والجريمة، وهو وسيلة ناجعة لدفع المجتمع للإنتاجية، والمنافسة، والتقدم؛ لأن التفكك الأسري من أهم الأسباب التي تؤدي إلى انتشار الجريمة بجنوح الأفراد، وانحرافهم. يعد العنف الأسري تحديا يستنزف كثيرا من جهد المجتمع وطاقته، ويمثل معضلة نفسية واجتماعية لأفراده، لذا توجب البحث عن الوسائل الضامنة نجاح أمن الأسرة واستقرارها الذي يتطلب إيمان الفرد بدوره في بناء المجتمع، ووعيه بمسؤولياته تجاه أسرته، ومجتمعه، مع تضافر المختصين والجهود المؤسسية لبناء منظومة متكاملة لقضايا الأسرة، ووضع خطة للحفاظ على أمن الأسرة، وحماية أفرادها، حيث تشير كثير من الإحصاءات والدراسات أن مستوى الجريمة داخل الأسرة العربية قد تجاوز السقف المتوقع في السلوك الإنساني، ولا سيما أيام جائحة كورونا التي عمقت المأساة، وزادت وتيرة الصراع الأسري بين الأفراد، حيث زادت نسبة العنف -عالميا- داخل الأسر (٥٣ %) عن مستويات ما قبل الوباء، وهي تكشف الانعكاسات الاجتماعية لأزمة كورونا، وما صاحبها من إغلاق، وحجر منزلي زاد فيه خطر العنف؛ وصار أمن الأسرة فيها مزعزعا. ليست قضية العنف الأسري قاصرة على مجتمع دون غيره، فهي تظهر في المجتمعات ذات الدخل المرتفع، والمنخفض والمتوسط، إذ تشير التقارير الدولية أن ظاهرة العنف الأسري من الظواهر التي تهدد أمن المجتمعات كافة العربية والغربية؛ وهذا دفع المنظمات والجمعيات أن تضع القوانين التي تكفل أمن الأسرة، وتحافظ على كيانها، وقد كان الإسلام سبَّاقا إلى المناداة بتحقيق أمن الأسرة، والمطالبة باستقرار أركانها؛ لما فيه من استقرار كيان المجتمع، وتحقيق أمنه؛ حيث كفل الإسلام للأسرة كثيرًا من الحقوق التي يؤكدها القرآن الكريم والسنة النبوية، فسنَّت الشريعة الحقوق، وشرعت الواجبات التي تضمن حفظ تماسك الأسرة وترابطها، وطالبت بالتوازن بين الحقوق والواجبات؛ لاستمرار بناء الأسرة. وقدمت الشريعة منهاجا قويما للوقاية من الخلاف والنزاع بين الزوجين قبل وقوعه، وطالبت بسرعة البحث عن حل النزاعات الداخلية قبل تعاظمها.

Abstract:

The individual is social in nature, and the family entity is subject to the interactive social law among its members. If this interaction - between family members - is positive; The family presented a positive model that builds society, even if the interaction - among its members - was negative and tainted with violence. It issues a diseased sample to the community that erodes its entity, threatens its security, delays its production, and destroys its structures and construction. Therefore, the family is the smallest unit of society building, and it is its first nucleus whose security and stability is reflected on the security of society. The stability and security of families are among the factors leading to the stability of society, and the building of a safe, strong and productive state; Where social and psychological studies confirm that family stability is an important factor in decreasing the rate of violence and crime, and it is an effective way to push society towards productivity, competition, and progress; Because family disintegration is one of the most important reasons that lead to the spread of crime through delinquency and delinquency of individuals. Domestic violence is a challenge that drains a lot of society's effort and energy, and represents a psychological and social dilemma for its members. Therefore, it is necessary to search for means that guarantee the success of family security and stability, which requires the individual's belief in his role in building society, and his awareness of his responsibilities towards his family and society, with concerted specialists and institutional efforts to build a system integrated family issues, developing a plan to preserve the security of the family and protect its members, as many statistics and studies indicate that the level of crime within the Arab family has exceeded the expected ceiling in human behavior, especially the days of the Corona pandemic, which deepened the tragedy, and increased the pace of family conflict between individuals, as the rate of violence increased Globally, within families (53%) of pre-epidemic levels, and it reveals

the social repercussions of the Corona crisis, and the accompanying closure, and home quarantine in which the risk of violence increased; And the family's security became precarious.The issue of domestic violence is not limited to one society. It appears in societies with high, low and medium incomes. International reports indicate that the phenomenon of domestic violence is one of the phenomena that threatens the security of all Arab and Western societies. This prompted organizations and associations to put in place laws that guarantee the security of the family and preserve its entity. Islam was a forerunner to the call for achieving family security, and for the stability of its pillars; Because of the stability of the entity of society, and the achievement of its security; Where Islam guarantees the family many rights that are confirmed by the Holy Qur'an and the Sunnah of the Prophet, so Sharia enacted rights, legitimized duties that guarantee the preservation of family cohesion and interdependence, and demanded a balance between rights and duties to continue building the family. Sharia provided a sound platform for the prevention of conflict and conflict between spouses before they occur, and demanded a quick search for a solution to internal disputes before they escalated.

مقدمة البحث:

ينطلق نظام الأسرة من قاعدة تكوين الأحياء الأولى، وهو أساس الفطرة، وأصل بنائها، ونواة تكوينها قال تعالى: ﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (سورة الذاريات: ٤٩)، لذا أولت الشرائع السماوية، والأنظمة الدولية نظام الأسرة الرعاية الخاصة، وإن كان الشريعة الإسلامية لها القدح المعلى في تنظيم الأسرة، ورعاية أفرادها، فقد خصصت الشريعة الإسلامية مساحة واسعة من العناية بالأسرة، والدعوة إلى أمنها؛ فجاءت الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية مؤكدةً هذا الكيان، ومؤسسةً أنظمة تكوينه، وسَانَّة طرق التعامل بين أفراده، وواضعة لهم القوانين التي تحفظ نظام الأسرة في كل مراحل تطورها، مُرتبةً لكل طرف حقوقه وواجباته.

تتفق الدراسات أن أمن الأسرة المنهج الأول لأمن المجتمع، واستقراره، فقوة الأسرة وتماسكها ينشئ مجتمعا منتجا قويا؛ إلا أن الأرقام وتقارير هيئة الأمم المتحدة تشير إلى أن العنف الأسري وصل مرحلة كبيرة من التصعيد، الأمر الذي دعا الأمم المتحدة إلى التحرك

العاجل لمكافحة هذا التصعيد الذي يهدد أمن المجتمعات كافة (العربية، والغربية)، وهي ظاهرة زادت وتيرتها أيام جائحة كورونا، وتجاوزت التوقعات حتى وصلت إلى القتل بين أفراد الأسرة؛ لذا وقف العلماء باختلاف تخصصاتهم يبحثون على أسباب هذه الظاهرة، ويقدمون الحلول المناسبة؛ للحد منها، وكلٌّ يعالجه من زاوية تخصصه، لذا يأتي هذا البحث محاولة لبيان أسباب هذه الظاهرة، والسعي إلى تقديم جملة من المقترحات لعلها تكون دواء للقضاء على هذا الداء، أو مُسِكِّنا حتى الخلاص منه.

مشكلة البحث:

إن الأصل في الأسرة أن تكون الحصن المتين، والدرع التي تقي أفراده من الأخطار الخارجية زمن هذه الفتن، فَتُؤَمِّنُهم من كل خوف، وتحفظهم من كل عنف قد يواجههم خارجها؛ فهي مصدر الاطمئنان، والسكينة، والمودة. لكن المشكلة تتعاظم عندما يكون منشأ هذا الخوف الأسرة، وهي مصدر العنف؛ فإلى من يلجأ أفرادها ؟

تشير الإحصاءات إلى ارتفاع معدل العنف في الأسر العربية، وإن كانت ظاهرة العنف الأسري ظاهرة عامة في المجتمعات كافة؛ ولا سيما أيام جائحة كورونا التي شهدت ارتفاعا ملحوظا في مستوى العنف الأسري الذي وصل مرحلة قتل الأب أبناءه، والزوج يقتل زوجته، وهذه الإحصاءات تثير سؤالا عن أسباب انتشار العنف في المجتمعات العربية والغربية، في ظل مطالبة الإسلام والأنظمة الدولية بحفظ الأسرة، والالتزام بحقوق الأفراد.

ارتأى البحث بيان ظاهرة العنف الأسري، ولا سيما أيام جائحة كورونا، فتبلورت -من هنا- مشكلة الدراسة في السؤالين الآتيين:

- ما أسباب انتشار ظاهرة العنف الأسري؟
- لِمَ تفاقمت ظاهرة العنف الأسري أيام جائحة كورونا؟

أهمية البحث، وأهدافه:

يقرأ هذا البحث ظاهرة العنف الأسري التي انتشرت في المجتمعات، ولم تكن مجتمعاتنا العربية بمنأى عن هذه الظاهرة التي صارت تهدد أمن المجتمعات، واستقرارها؛ لما بين أمن الأسر وأمن المجتمع من علاقة طردية؛ حيث تؤكد الدراسات الاجتماعية والتربوية والنفسية أن أمن الأسرة عامل رئيس في أمن المجتمعات، فالعلاقة السلبية بين أفراد الأسرة ينعكس على أمن المجتمع، واستقراره، وإنتاجه.

لعل مما يسعى إليه هذا البحث أن يقرأ الأسباب الداعية إلى وجود هذه الظاهرة في المجتمعات، ولا سيما مجتمعاتنا العربية، ومعرفة أسباب زيادة الظاهرة أيام جائحة كورونا التي تشير الإحصاءات أنها تجاوزت كل الحدود؛ لذا أقمنا هذا العمل على تأسيس بعض الحقائق، ونسعى -في ضوئها- إلى تحقيق أربعة أهداف رئيسة، وهي:

١- الموازنة بين مصطلح الأسرة في الشريعة الإسلامية، والقوانين الدولية، ونظرة الفلسفة الإسلامية إلى كيان الأسرة، ونظرة الفلسفة الغربية إليها.

٢- تقديم قراءة كاشفة لواقع العنف الأسري في المجتمعات كافة، وتسليط الضوء على مجتمعاتنا العربية.

٣- بيان أسباب ارتفاع معدل العنف الأسري بتعدد أطيافه في أيام جائحة كورونا.

٤- وضع بعض المقترحات؛ لعلها تسهم في أمن الأسرة، واستقرارها؛ وإيجاد جيل يبني المجتمع، ويكوّن شخصيته القيادية، أو تكون وسيلة تساعد على انخفاض ضحايا العنف الأسري.

منهج البحث، وإجراءاته:

يكتنف عنوان البحث محوران: يمثل الأول الشق النظري منه، ويتمثل في تناول واقع أمن الأسرة بين المنظور الإسلامي، والمنظمات الدولية، ومحاولة بيان أسباب انتشار ظاهرة العنف الأسري ولا سيما في المجتمعات العربية، والوقوف على أسباب ارتفاع ضحايا العنف أيام جائحة كورونا.

تأتي هذه الإجراءات بعد الاطلاع على أهم الأسباب وراء حدوث العنف الأسري، وتضعضع أمنه واستقراره مع وجود التعليمات الشرعية، والقوانين الدولية التي تنادي بأمن الأفراد، وضمان حقوقهم.

أمَّا المحور الآخر فالشق المركز على وضع جملة من المقترحات للحد من انتشار هذه الظاهرة، أو التقليل منها.

هذا وقد بُنِيَ البحث على المنهج الوصفي التفسيري القائم على قراءة الظاهرة، وبيان أسباب وقوعها، وزيادة انتشارها أيام جائحة كورونا، وتقديم الحلول التي تساعد على تحسين العلاقة الأسرية بين أطرافها الذي سينعكس على أمن المجتمع، واستقراره، وسيأخذ مفهوم المعالجة طيلة البحث على أنه يعني المعالجة بالوصف وبيان أسباب حدوث ظاهرة العنف في المجتمعات الدولية عامة، ومجتمعاتنا العربية خاصة، ويمكن أن نصوغ إجراءات البحث في السؤالين الآتيين:

الأول: ما أسباب انتشار العنف بين الأسر العربية، وزيادة الظاهرة أيام الجائحة ؟

الآخر: ما المقترحات الموضوعة للحد من ظاهرة العنف الأسري، وتحقيق استقراره، وأمنه ؟

يُفترض أن هذا الإشكال هو إشكال واقعي يجد له أمثلة متكررة في البيئة الأسرية، والمجتمع كافة؛ لذلك سنبتعد - قدر الإمكان- عن تناول هذا الموضوع تناولا متعاليا، وكأنه لا يوجد في مجتمعاتنا العربية التي ضجت محاكمها بالشكاوى المتزايدة بسبب العنف الأسري الذي تجاوز الإطار الإنساني.

مصطلحات البحث:

من أهم المصطلحات التي ستمر على قارئ البحث الآتي: (الأمن، الأسرة، العنف، الشريعة، القوانين الدولية)، ورأينا أن نعرّف بها –تعريفا مختصرا- قبل الدخول في متن البحث؛ ليتضح للقارئ المراد بها، ويسهل علينا إيصال فكرة البحث واضحة إلى قارئه.

٧. ١. الأمن.

يشير مصطلح الأمن إلى معنى الطمأنينة، فهو"ضدُّ الخوف"، قال أبو الحسن ابن سيده (ت ٤٥٨ هـ): "الأَمْنُ نقيض الخوف أَمِنَ أَمْنًا وإِمْنًا -حكى هذا الزجاج– وأَمَنًا، وأَمَنَةً، وأَمَانًا، وقوله تعالى:﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا ﴾ (سورة البقرة: ١٢٥)، قال أبو إسحاق: أراد ذا أَمْنٍ، فهو آمِنٌ وأَمِنٌ عن اللحياني، وفي التنزيل ﴿ وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ﴾ (سورة التين: ٣)، أي الآمِنِ يعني مكة".

وقيل: هو "اطمئنان من بعد خوف"، و"عدم توقع مكروه في الزمان الآتي".

٧. ٢. الأسرة.

الأسرة في اللغة "الدرع الحصينة مشدودة الحلقات بعضها إلى بعض"، والأسرة من الرجل: "رهطه الأدنون، وعشيرته التي يتقوى بها"، أي: الجماعة التي يربطها أمر مشترك، قال أبو جيب:" الأسرة الدرع الحصينة. والأسرة أهل الرجل وعشيرته؛ لأنه يتقوى بهم، وهي الجماعة يربطها أمر مشترك".

أما الأسرة فحين تطلق فيراد بها "الرجل ومن يعولهم من زوجه، وأصوله، وفروعه"، فهي تعني المجموعة التي تبنى على أساس الارتباط بين رجل وامرأة؛ بالزواج الشرعي بينهما، وتكون محضن الأولاد، وتتصل بها أقارب، ويتمتع كل فرد من أفراد العائلة بحقوق، وواجبات، فهي "نظام تتحدد فيه الأدوار، وتتغير بتغير مراحل النمو التي يعيشها أفراد الأسرة من ناحية، وبالتغيرات في دورة حياة الأسرة من ناحية أخرى، وتعيش في حالة مستقرة من الهدوء، والثبات، والسكينة بعيدة عن الصراعات الداخلية، والمشاكل".

يرى أوجبرن ونيمكوف أن الأسرة هي "رابطة اجتماعية من زوج، وزوجة، وأطفال، أو دون أطفال، أومن زوج بمفرده مع أطفاله، أو زوجة مع أطفالها، وقد تتسع وتشمل الجدود، والأحفاد، وبعض الأقارب، على أن يكونوا مشتركين في معيشة واحدة مع الزوجة، أو الزوج، والأطفال".

عند إضافة كلمة (الأمن) إلى (الأسرة) سيغدو معنى (أمن الأسرة) حماية أفرادها من أي أخطار تهددهم، وأن يشعر كل أفراد بالاطمئنان، وعدم الخوف؛ ويكون لهم دور في الأسرة، والمجتمع، فهو يعني " الإبقاء على الواقع كما هو كائن، أي انتظام حركة المجتمع في أنماط معينة، والتي تضبط حركته، ما يتحقق من خلال المشاركة وينتفي في حالة الصراع".

٧. ٣. العنف.

العُنْف لغة "ضد الرفق الخرق بالأمر، وقلة الرفق به""، أما العنف الأسرى فهو "الإساءة المتعمدة بين أشخاص تربطهم علاقات ضمن حدود العائلة الواحدة، أو يؤدون وظيفة الأسرة"، أو هو "إلحاق الأذى بأحد أفراد الأسرة باستخدام القوة المادية، أو المعنوية، بطريقة غير مشروعة، وقد يشمل عدة صور مختلفة منها العنف تجاه الزوجة، أو العنف تجاه الأطفال، أو عنف الزوجة تجاه زوجها، كما يشمل العنف الجسدي، والعنف اللفظي، والعنف الجنسي، والعنف الفكري، والاجتماعي".

٧. ٤. الشريعة (الشريعة الإسلامية).

الشريعة - لغة - من الفعل الثلاثي شَرَعَ، وهو "شيء يفتح في امتداد يكون فيه. من ذلك الشريعة، وهي مورد الشاربة الماء"، قال بعضهم: "سميت الشريعة تشبيها بشريعة الماء، بحيث إن من شرع فيها على الحقيقة المصدوقة روي وتطهر".

جاء في لسان العرب "والشريعة في كلام العرب: مشرعة الماء، وهي مورد الشاربة التي يشرعها الناس فيشربون منها، ويستقون، وربما شرعوها دوابهم حتى تشرعها، وتشرب منها، والعرب لا تسميها شريعة حتى يكون الماء عدا لا انقطاع له، ويكون ظاهرا معينا، لا يسقى بالرشاء".

أما الشريعة الإسلامية فتشير إلى "ما شرع الله تعالى لعباده من الأحكام التي جاء بها النّبي محمّد صل الله عليه وسلم.

وسواء كانت متعلقة بكيفية العمل، وتسمى فرعية وعملية ودُوِّن لها علم الفقه، أم بكيفية الاعتقاد وتسمَّى أصلية، أو اعتقادية ودوِّن لها علم الكلام".

٧. ٥. القوانين الدولية.

يراد بمصطلح القوانين الدولية أو الأنظمة الدولية " مجموع القواعد التي تلتزمها الدول في علاقاتها بعضها ببعض"، وقد نالت هذه القواعد توافقًا عالميًّا؛ فتنفِّذها الدّولةُ أو الدول بواسطة المحاكم، ويتبعها النّاسُ في علاقاتهم المختلفة.

المبحث الأول: تأطير مصطلح الأسرة بين الشريعة والقوانين الدولية، ومبدأ أمنها.

١. ٢. الأسرة في منظور الشريعة الإسلامية، ومبدأ أمنها.

جاء في التقرير الصادر عن هيئة الأمم المتحدة عام ١٩٧٥م -بمناسبة العام العالمي للمرأة -اعترافها بأن الأسرة بمعناها الإنساني المتحضر لم يكن لها وجود إلا في المجتمعات الإسلامية، حيث حظيت الأسرة في الإسلام بعناية بالغة، تمثلت في سن مجموعة من القوانين التي تنظم شؤونها، وتحفظ بقاءها، وكان أمن الأسرة، واستقرارها مقصدا من مقاصد القرآن، وغاية من غاياته، قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾ (سورة الأعراف: ١٨٩)، وقال تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا ﴾ (سورة الروم: ٢١).

يعد أمن الأسرة، واستقرارها من العوامل الرئيسة التي تمنح أفراد الأسرة الأمان والطمأنينة؛ مما يسهم في حمايتهم من العنف، والانحراف، والجريمة، فجاء الإسلام داعيا إلى المحافظة على الأسرة، وتعزيز الروابط بين أفرادها، فأكدت تعاليمه الصلة القوية بين الفرد والأسرة، وبين الأسرة والمجتمع، فلا يمكن أن تنفك هذه العلاقة، فكل منهما له دوره في بناء الآخر، والتأثير؛ لأن "الفرد يؤثر في المجتمع، والمجتمع يؤثر في الفرد بصفة أقوى. وكلما وقع الاهتمام بتربيته أدى وظيفته الحياتية بصفة أفضل. وكوّن أسرة صالحة، فيتكون المجتمع الصالح". حيث تعد الأسرة وحدة البناء في كل مجتمع بشري، الكفيلة بحماية مقوماته الرئيسة التي تعطيه خصائصه البشرية العامة، واللبِنة الأساس في تكوين المجتمع، ومن مجموع الأسر يتكون المجتمع، وقد أثبتت التجارب العملية أن أيَّ جهاز آخر غير جهاز الأسرة لا يعوّض عنها، ولا يقوم مقامها، بل لا يخلو من أضرار مفسدة لتكوين الطفل وتربيته، ولا سيما نظام دور الحضانة الجماعية التي أرادت بعض النظم المتعسفة أن تستعيض بها عن نظام الأسرة.

جعل النظام الإسلامي الأسرة العمود الفقري الذي يقوم عليه المجتمع الإسلامي، فاهتم بالأسرة اهتماما خاصا، وأحاطها في كل مراحل تكوينها بكلِّ المقومات اللازمة لإقامتها، والحفاظ على كيانها قويًّا متماسكا؛ فشرع من الأحكام ما يكفل بناء أسر متماسكة، تحقق أهداف المجتمع، وينمو في ظلالها جيل صالح مصلح ينهض بمجتمعه، ويبني غده ومستقبله "فالإسلام نظام أسرة. البيت في اعتباره مثابة وسكن، في ظله تلتقي النفوس على المودة، والرحمة، والتعاطف، والستر، والتجمل، والحصانة، والطهر، وفي كنفه تنبت الطفولة، وتدرج الحداثة ومنه تمتد وشائج الرحمة، وأواصر التكافل".

١. ٢. الأسرة في منظور القوانين الدولية.

لم يحظ مصطلح الأسرة بعناية كبيرة في تقارير الأنظمة الدولية، ولم تعطها الوثائق الدولية الاهتمام اللائق بها كما قررته الشريعة الإسلامية، حيث أسس الإسلام فكرة الشراكة بين الأسرة والمجتمع؛ فصلاح الفرد انعكاس لصلاح الأسرة، وصلاح الأسرة يبني مجتمعا مبدعا، وهذه الفلسفة الإسلامية فلسفة متكاملة تشمل الدين والدنيا، وهو بخلاف المنظور الغربي، لأنها تتسم بالشمولية وملائمة الفطرة الإنسانية على الأزمنة والأمكنة المختلفة.

أما الفلسفة الغربية فتقوم على فكرة الفردية والمصلحة الذاتية، حيث تقوم الأسرة فيه على أساس تعاقدي، فالقيم الفردية هي التي تنظم حياة الأسرة، وتحكم التفاعل الأسري. ومن هنا تقلصت مفاهيم التماسك والقيم بين الأفراد، وضاع مبدأ التضامن، والتراحم، ومسؤولية الأبوين، ومن ثم تنتهي تماما المسؤولية العاطفية والأخلاقية عند بلوغ الطفل السادسة عشرة من عمره، وتنتهي المسؤولية الاقتصادية بعد ذلك ببضع سنين، فلا تعود الأسرة تقوم بوظائفها الفكرية، والنفسية، والأمن الاجتماعي.

تؤكد كاميليا حلمي أن كثيرا من الوثائق الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن المرأة تخلو من أي إشارة إلى الأسرة بمفهومها الطبيعي، واستعرضت كاميليا جملة من الوثائق، منها الآتي:

- البيان الصادر عن الدورة الثامنة والأربعين بعنوان (تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة) تحدث عن التدابير اللازمة لتنفيذ هذه الاستراتيجيات؛ لتحقيق الأهداف المتمثلة في المساواة، والتنمية، والسلم، ولم يرد ذكر الأسرة على الإطلاق، بل كان تركيز الوثيقة بالأساس على إدماج المرأة بشكل كامل في صنع القرار في الحياة العامة سواء على المستوى المحلي، أو في الهيئة الدولية.

- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٥م -أحد الوثائق الرسمية للجمعية العامة في الدورة الخمسين- لم يرد ذكر الأسرة على مدار التقرير الذي بلغ تعداده ٢٢٧ صفحة عبر أربعة عشر فصلا، مع تناوله مسائل ذات صلة، كحقوق الإنسان، والنهوض بالمرأة، ودور المرأة في التنمية.

في ظل التغير الذي طرأ على مفهوم الأسرة – حتى في مجتمعاتنا العربية- ظهرت بعض التيارات الفكرية الغربية تنادي بفكرة " أنَّ الأسرة شكلٌ من أشكال السيطرة الأبوية السلطوية، وأنَّ شرط الإبداع والتجاوز يتم من خلال التمرد على كل أشكال الأبوية، ومنها الأسرة". ونادت بعض التيارات الفكرية الغربية إلى تغيير تركيبة الأسرة، وهيكل تكوينها؛ ويظهر هذا التطور في مفهوم الأسرة في المعاجم حيث جاء في معجم لاروس (Larousse) الصادر سنة ١٩٧١ الأسرة هي "الأب والأم والأولاد ". وأول ما يلاحظ في هذا التعريف عدم الإشارة إلى نوعية الرابطة بين الأب والأم، مما يعد مؤشرا -وقتها- لنمو ظاهرة الارتباط الحر، ثم جاء في النسخ المتأخرة من المعجم في التعريف بالأسرة: "أشخاص تجمعهم روابط الدم والمصاهرة"، وكلمة المصاهرة أي الزواج فضفاضة، فالتعريف لا يحدد نوعية هذه الروابط أو مصدرها، شرعية أو غير شرعية، من جنسين مختلفين، أو من جنس واحد.

أما مكتب الإحصاء الرسمي لسكان الولايات المتحدة فيرى أن الأسرة هي "جماعة تتكون من شخصين، أو أكثر يرتبطون معًا برباط الميلاد، أو الزواج، أو التبني، وتقطن معًا".

إن هذه التعريفات نابعة من الفلسفة الغربية التي تنظر إلى الأسرة على أنها رباط بين شخصين –مهما كانت العلاقة– ونادى بعض المتحررين بهذه الفلسفة، وطالبوا بإعطاء الشواذ الحقوق كافة، كالزواج، وتكوين الأسر، وقد رتبت الوثيقة الصادرة عن مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية عام ١٩٩٤م حقوقا لكل أطياف المجتمع، ودعت إلى إزالة كل العقبات أمام العلاقات الشاذة، فهي ترى أنه " ينبغي القضاء على أشكال التمييز في السياسات المتعلقة بالزواج وأشكال الاقتران الأخرى واستخدمت مصطلح (The Family in all its forms)" .

جاء - في هذه الوثيقة في الفصل الخامس (الأسرة وأدوارها، وحقوقها، وتكوينها، وهيكلها) - مبحث كامل بعنوان (تنوع هيكل الأسرة، وتكوينها) من مواده: "وينبغي أن تتخذ الحكومات إجراءات فعالة للقضاء على جميع أشكال الإكراه والتمييز في السياسات، والممارسات المتعلقة بالزواج، وأشكال الاقتران الأخرى" .

إن هذه الفلسفة الغربية هو ما دعت إليه دراسة الأمريكية آن فوستس ستيرلنج بعنوان (الأجناس الخمسة) التي ترى أن "تقسيم الخلق إلى ذكور وإناث أصبح واقعًا تجاوزه الزمن، ولم يعد يعبر بدقة عن حقيقة الواقع الإنساني، ذلك أن الواقع أصبح يحفل بخمسة أجناس، وليس جنسين فقط، إذ بجانب الرجال والنساء، هناك المخنثون، والنساء الشاذات اللائي يعاشرن النساء، والرجال الذين يعاشرون الرجال!!"، لذا لم يُخفِ آري هوكمان ممثل صندوق السكان في الأمم المتحدة(UNFPA) في هولندا سعادته الشديدة بانهيار الأسرة على المستوى العالمي، حيث قال في ندوة عقدت مؤخرًا في المكسيك: "إن ارتفاع معدلات الطلاق، وكذا ارتفاع معدلات المواليد خارج نطاق الأسرة يُعدُّ نصرًا كبيرًا لحقوق الإنسان على البطرياركية"!!.

كان هذا التيار الفكري من أهم أسباب ظهور مصطلحات حديثة في البيئة المجتمعية الغربية كمصطلح الأم العزباء، والأسرة ذات العائل المنفرد (Single parent family) أو (الأم المعيلة)، والأسر اللانمطية، حيث يشير مصطلح الأم العزباء والأسرة ذات العائل المنفرد إلى تآكل مؤسسة الزواج؛ وسائر مفاهيم الروابط الأسرية المتأصلة في البناء التشريعي للديانات السماوية، الذي تكون فيه الأسرة الأساس في إقامة العلاقات، والقاعدة في تكوين النظام الاجتماعي، ويكون الزواج بين رجل وامرأة هو أساس الأسرة؛ لذا "رُبِطَتْ بجاذبية الفطرة بين الجنسين؛ حيث أودع في كل طرف رغبة ملحة في الطرف الآخر؛ لتحقيق المودة، والسكينة التي يبحث عنها كل منهما لدى الآخر، وما ذاك إلّا لتتجه إلى إقامة الأسرة القوية، وتكوين البيت الصالح الذي يتكون من مجموعهما المجتمع الصالح".

أما مصطلح الأسر (اللانمطية) فهي دعوة إلى إبقاء شكل الأسرة، مع إفراغ محتواه، أو يستبدل به محتوى آخر، فظلت التسمية (أسرة)، ولكن المعنى مختلف، حيث صارت تعني: كل بيت تشبع فيه الحاجات الأساسية الطبيعية (رجل وامرأة في إطار الزواج، رجل وامرأة خارج إطار الزواج، رجال ونساء دون رابطة قانونية (رجلان معا، امرأتان معا) .

المبحث الثاني: العنف الأسري (أنماطه، وأسبابه).

٢. ١. العنف الأسري والمجتمع.

من المقرر في علم الاجتماع أن الإنسان كائن اجتماعي بطبعه، لا يستطيع العيش منفردًا، وأن الأفكار القائلة بالفردانية تبقى مجرد أفكار فلسفية لا تجد تطبيقات عملية لها؛ إذ أن التجارب الاجتماعية أثبتت دوام انتماء الإنسان إلى جماعة، وتندرج حياة الفرد ضمن أسرة ينتمي إليها التي تعد" الأساس الأول أو الوحدة الأولى في هذا البناء الإنساني كما

اعتبرتها المركز الرئيس للتدريب على العلاقات الاجتماعية، وتوريث القيم والنقل الثقافي، وتشكل الأسرة مركز النواة للمجتمع، وهي محضن النمو، والتنمية، والتنشئة، والتربية؛ فمنها ينمو العدد، ويمتد، وفيها تنمّى الخصائص الفردية والاجتماعية، وتحدد سمات الشخصية الإنسانية، وتزرع البذور الأولى لمستقبل الحياة السلوكية".

تنشئ الأسر -في أصل كيانها- أفرادا صالحين؛ لبناء مجتمع قوي، وتعمل على نقل الثقافة والقيم من جيل إلى جيل، وإكساب الفرد أنماط السلوك في مجتمعه، متمثلا الهوية، والقيم والمبادئ التي يتبناها المجتمع، ليغدو الشخص اجتماعيا، وفردا صالحا في مجتمعه، لكن الأسرة شهدت تغيّرات واسعة في مجال العلاقة بين مكوّناتها، حيث "ففقدت الأسرة في كثير من المجتمعات - وإن بدرجات متفاوتة - مفهومها في الطبيعة الفطرية، وموقعها في البناء الاجتماعي، ووظيفتها في التنشئة والتربية، كل ذلك لصالح اتجاهات فردانية، تُعْلي من قيمة الفرد، وتجعلُه بؤرةَ الاهتمام، وتَحُدُّ من دور الأسرة في تشكيل بنيته النفسية والعقلية"، لم تكن الأسرة العربية بمنأى عن هذه التغيّرات؛ إذ شهدت الأسرة نسباً متنامية من صور العنف بين مكوناتها.

تعد ظاهرة العنف الأسري من الظواهر التي لا تقتصر على فئة معينة دون الأخرى، فهي تحدث بين الفئات العمرية المختلفة سواء الأطفال، أو البالغين، أو كبار السن، كما أنها لا تحدث في طبقات اجتماعية محددة بل تقع بين الأسر الفقيرة، ومتوسطة الحال، والثرية؛ وهي ظواهر تهدد أمن المجتمعات؛ لما "يتمخض عن ذلك من مظاهر كثيرة، منها انحراف الأبناء، وانتشار جنوح الأحداث، وكذلك كثرة المطلقات وما ينجم عنه من أمور ترجع إلى عدم الاستقرار الأسري"؛ لذا حذّر متحدثون -في الملتقى الأسري الخامس عشر- من الظروف الأسرية السيئة، وغير الآمنة على الأطفال؛ لأنها محفز لانسياق الأبناء وراء التيارات الدخيلة والمتطرّفة، كجماعات الانحراف، والإرهاب، موضحين أن الخلافات الزوجية تهيئ بيئة أسرية طاردة للطفل، تجعله يبحث عن بيئات أخرى (غير آمنة) لتحتويه.

إن القسوة على الأبناء والمبالغة فيها أو التجاوز والتعسف فيها بالضرب أو الجرح أو حتى جرح مشاعره أمام الغير له أثر نفسي شديد في خلق أحاسيس لديه بالنقص، والانطواء داخل الأسرة، وتكوين السلوك السلبي، ويبدأ الطفل في إثبات الذات بالانفلات من قيود الأسرة، والهرب من نطاقها المقيد لحريته، ويبدأ في مرحلة إثبات الذات بالبحث عن رفقاء السوء؛ للتعويض عمَّا فقده من داخل البيئة الأسرية، حيث أثبتت كثير من الدراسات أن التفكك الأسري من أهم الأسباب التي تؤدي إلى الانحراف، وهو عامل رئيس في انتشار الجريمة، التي تعد عبئا اقتصاديا على المجتمع؛ لأن " العنف الأسري يؤثر في سلوك الأبناء بشكل سلبي مما يدفعهم إلى انتهاج السلوك العدواني مع من حوله سواء مع أخواته، أو مع زملاء المدرسة، إلى جانب أن سلوكه العدواني يتجلى في لجوئه إلى تدمير ممتلكات المدرسة، وغيرها من ممتلكات الأماكن العامة"، وفي مقال نشره القرالة في أثر العنف

الأسري في المجتمع الأردني، جاء فيه "تبلغ كلفة الجريمة على المجتمع الأردني حوالي ثلاثمائة وخمسين مليون دينار، وهو بلا أدنى شك مبلغ ضخم كان من الممكن توجيهه لإحداث التنمية وتطوير المجتمع، كما أن الجريمة تعد تحديا أمنيا يقع على كاهل الدولة يستنزف كثيرا من جهدها وطاقتها، وتشكل معضلة نفسية واجتماعية كبرى للمجتمع كله".

٢. ٢. أنماط العنف الأسري.

يعد العنف الأسري من أكثر الجرائم على مستوى العالم التي لا يُبَلَّغُ عنها من قبل النساء أو الرجال، ولا سيما مجتمعاتنا العربية؛ لاعتقاد كثير من الناس أن العنف الأسري مقبول به، ويندرج تحت مفهوم (المشاكل الأسرية)، وهذا ما أشار إليه موقع الأمم المتحدة أن الزيادة في العنف بين الأشخاص خلال أوقات الأزمات موثقة جيدًا، لكن نقص الإبلاغ على نطاق واسع جعل الاستجابة وجمع البيانات صعبا، حيث أقل من (٤٠%) من النساء اللواتي يتعرضن للعنف يطلبن المساعدة، أو الإبلاغ عن الجريمة، ويذهب أقل من (١٠%) من بين النساء اللواتي يطلبن المساعدة إلى الشرطة.

قالت الناشطة الإيرانية سمانه سوادي في تصريح لقناة (إيران إنترناشيونال): " لكن من أجل قمع النساء وإسكاتهن، يؤكدون على ضرورة كتم القضايا التي تتعلق بالعنف الأسري. هذا يؤدي إلى أن تضطر النساء إلى التزام الصمت في هذا الخصوص. وكل هذه الأحداث تمنع ظهور حالات العنف ضد المرأة على الملأ، وتؤدي بالتالي إلى أن يكون هذا الموضوع على الهامش".

تشير التقارير إلى أكثر أنواع العنف الأسري يحدث بإحدى الصور الآتية:

٢. ٢. ١. العنف الجسدي.

هو أحد أبرز أشكال العنف الأسري انتشارًا، ويراد به إيذاء يترتب عليه ألم جسدي، أو إصابة جسدية لأحد أفراد الأسرة، كمعاقبة الأب الابن إذا ارتكب خطأ، فيرى المُعنف في تلك الحالة أن العنف الجسدي هو الحل الأمثل له في تربية الابن حتى يتوقف عن ارتكاب هذا الخطأ مرة أخرى.

٢. ٢. ٢. العنف النفسي

يعد هذا العنف أخطر صور العنف؛ لأننا نمارسه دون الشعور بخطره، وما قد يتركه في النفس من آثار، كإهانة الطرف الآخر، والإساءة إليه بالشتائم، أو سلب حريته، ومنعه من حقوقه، أو إجباره على القيام بفعل مرغوب عنه، لذا يعد من أكثر أنواع العنف انتشارًا في المجتمع، إلا أنه من أصعب الأنواع في القدرة على تمييزه، أو معرفة مدى أثره؛ لعدم وجود آثار مادية ظاهرة على الضحية.

تقول كريستال النوار: "قد يتغاضى عمّا يعيشه الطفل من أزمات نفسية تختلف تبعًا لعوامل عدة، وحسب الفئة العمرية، إلا أنّه الأكثر تأثّرًا بالضغط النفسي والعصبي الذي يعيشه الأهل في المنزل من دون أن يدرك أحد هذا الأمر. فحتى لو لم يستطع التّعبير، لا

يظنّنَ أحد أن التوتّر الناتج عن الحجر المنزلي، والخلافات الزوجيّة، وكل الضّغط النفسي، والمشاكل المشابهة تمر مرور الكرام، بل تبقى محفورة في أعماق الطفل، وتظهر بشكلٍ قد يفاجئ الجميع"".

٢. ٢. ٣. العنف الجنسي.

العنف الجنسي كل فعل أو قول يمس كرامة الإنسان، ويقتحم خصوصية جسده، ويكون اقتحاما معنويا باستخدام الألفاظ الجنسية الخادشة للحياء، أو يكون اقتحاما ماديًا، بالاعتداء الجنسي المباشر.

٢. ٣. أسباب العنف الأسري.

تختلف أسباب حدوث ظاهرة العنف من مجتمع إلى آخر، ومن أسرة إلى أخرى، ولكن ثمة قواسم مشتركة تؤدي إلى حدوث ظاهرة العنف الأسري، ومن أهم هذه الأسباب الآتي:

٢. ٣. ١. غياب الوعي الديني، وفهم مصطلح القوامة فهما مضللا.

يظن بعض الرجال أن معنى قوله تعالى: ﴿الرِّجالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّساءِ﴾ (سورة النساء: ٣٤)، السيطرة، والتحكم بالمرأة، وليس هذا المراد من المصطلح فالقيام بمعنى المحافظة والإصلاح، وهو " من قولهم: "قمت بأمرك، فكأنه، والله أعلم، الرجال متكفلون بأمور النساء معنيون بشؤونهن".

إن الفهم المضلل لمصطلح القوامة يجعل بعض الرجال يطلبون بما ليس لهم، وقد تغيب ثقافة الحوار والمشاورة بين أفراد الأسرة، فيجهل كثير من الأزواج الحقوق والواجبات؛ مما يؤدي إلى العنف الأسري، وتفكك كيان الأسرة؛ لأن "الجهل بالحقوق والواجبات أو تجاهلهما أمر له أثره الخطير في العلاقة الزوجية، والحقوق والواجبات التي تؤدي إلى عدم الاستقرار الأسري".

٢. ٣. ٢. العوامل الاقتصادية.

إن فشل الأسرة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي يؤدي بها إلى الصراع بين أعضائها، ويولد أنواعا من التصرفات تسهم في عدم الاستقرار، وازدياد الخلافات، والنقد، والشكوى المستمرة، فعجز الفرد عن تلبية احتياجات الأسرة من أهم العوامل التي تؤدي إلى العنف الأسري، وتفكك رباط هذه الأسرة؛ لأن "تأثير الفقر ليس منفصلا عن بقية العوامل النفسية والاجتماعية؛ إذ أنه يؤثر ويتأثر بمستوى الطموح لدى الأسرة، وبالوضع الطبقي، والثقافة السائدة في المجتمع، ما يؤثر تأثيرا ملحوظا في عملية الاتزان النفسي، والاستقرار الأسري، وفي علاقة الفرد بالأسرة، والبيئة المحيطة".

تؤكد الدراسات أن قدرة الأسرة على القيام بالتوافق الضروري دون حدوث أضرار للعلاقات الشخصية المتبادلة يتوقف على درجة ارتباط الأسرة بمستوى معين للمعيشة. فإذا تأثرت بعض المستويات المادية التي تعدها الأسرة ذات أهمية في حياتها، كانت النتيجة تدهور العلاقات الأسرية، وتفكك الروابط التي تربط أعضاء الأسرة بعضهم بعضا.

تعد العوامل الاقتصادية أحد أبرز العوامل التي تدفع البعض إلى استخدام العنف مع الآخرين حيث إنها تسبب الشعور بالإحباط، واليأس، والشعور بالقلق حيال تدهور الحالة الاقتصادية، ولعل من أهم العوامل الاقتصادية الآتي:

- قلة حجم الراتب الشهري الذي يجعل رب الأسرة غير قادر على تلبية احتياجات أسرته.
- وقوع الخلافات بين الزوجين في إدارة ميزانية المنزل.
- سوء أحوال الأسرة الاقتصادية؛ نتيجة تعرض أحد أفرادها لمشكلة صحية، أو حادثة.
- وقوع أزمة مالية لرب الأسرة، كتراكم الديون، أو خسارة الوظيفة، أو التعرض للخسارة المادية.

٢. ٣. ٣. العوامل الاجتماعية.

تنتشر في بعض المجتمعات أفكار خاطئة كتفضيل الذكور على الإناث، أو قياس قوة الرجل أو رجولته بقيادته الأسرة بالعنف والضرب، وهذا مقياس خاطئ، ولكنه للأسف ما زالت بعض الأسر تؤمن بهذه الفكرة، ومن هذه الأفكار الخاطئة ما تنبع عن العادات والتقاليد التي يرثها الأبناء عن الآباء والأجداد، وتقوم أحيانا على فهم مغلوط يرتكز على قيادة الرجل لأسرته بالعنف والقوة، وأنه من الواجب إعطاء رب الأسرة قدرًا عاليًا من الهيبة، والاعتقاد بأن مقدار رجولته يتمثل في مقدار قدرته على السيطرة على عائلته وإرهابها، بينما تقل هذه الدوافع كلما زادت نسبة الثقافة والوعي في المجتمع، إلا أن بعض الأفراد لا يؤمنون بهذه التقاليد، لكن الضغط الاجتماعي من حولهم يدفعهم إلى تعنيف أسرهم.

أدت الأعراف والتقاليد القديمة في إيران -مثلا- إلى أن تكون حقوق المرأة الإيرانية مهمشة، وفي ضوء هذه القوانين غير المتساوية والقيود الاجتماعية والتمييز الممنهج أصبح العنف ضد المرأة الإيرانية أمرا شائعا وطبيعيّا، تقول الناشطة سمانه سوادي: "وفقا للقوانين الإيرانية، فإن رئاسة الأسرة هي من واجبات الرجل. وعلى هذا الأساس، يمكنه معاقبة أعضاء الأسرة وتوبيخهم. نحن نواجه قانونا وشرعا يسمح للرجل بقتل المرأة دون قصاص إذا وجدها تمارس الجنس مع رجل آخر. فكل هذه القوانين الشرعية، والعرفية، والقانونية، والثقافية تعرقل عملية إقرار قانون يدعم المرأة".

لعل بعض الرجال ينقلون العنف الذي عاشوه في أسرهم إلى حياتهم الأسرية الجديدة، فيربى الرجل أولاده بالطريقة التي كان يربى عليها، ويتعامل مع زوجته بالطريقة التي كان يتعامل بها أبوه مع أمه؛ مما يولد حالة نفسية في الأبناء، والزوجة، ولعل مما يمكن أن نستشهد به هنا قول سقراط (ت ٣٩٩ ق.م)، وإن كان القول لا يقبل على إطلاقه، يقول: "لا تكرهوا أولادكم على آثاركم، فإنهم مخلوقون لزمان غير زمانكم"، ونسب البغدادي (ت ٥٦٢ هـ) وأسامة بن منقذ (ت ٥٨٤ هـ) هذا القول إلى أفلاطون (ت ٣٤٧ ق.م).

المبحث الثالث: العنف الأسري وأزمة كورونا.

أصبحت ظاهرة العنف الأسرة في ظل جائحة كورونا تقلق أمن الأسر أكثر من الفيروس، لذا سلطت صحف عربية، ورقية وإلكترونية، الضوء على ما وصفته بتصاعد عالمي للعنف المنزلي وسط تفشي وباء كورونا؛ لأن أزمة فيروس كورونا (كوفيد-١٩) لم تجعل المنزل ملاذًا آمنًا، بل جعلته محلا للتهديد، والإيذاء، والعنف الجسدي، والنفسي لكثير من النساء، والأطفال، ففي أرقام تكشف الانعكاسات الاجتماعية لأزمة كورونا وما صاحبها من إغلاقات وحجر منزلي، كشفت الجمعية الوطنية لمنع العنف ضد الأطفال في بريطانيا أن المكالمات التي تلقتها للإبلاغ عن انتهاكات تضاعفت أيام الجائحة. وذكرت شبكة (سكاي نيوز) البريطانية، أن الخط الساخن لحماية الأطفال التابع للجمعية تلقى أكثر من ٣٠ مكالمة يومية من أشخاص قلقين بشأن أطفال يتعرضون للعنف المنزلي؛ بزيادة (٥٣%) عن مستويات ما قبل الوباء.

وقد حذر الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريس من تصاعد عالمي مرعب للعنف المنزلي وسط تفشي أزمة فيروس كورونا، وحث الحكومات على تكثيف جهودها لمنع العنف ضد المرأة، في رسالة مرئية مسجلة. قال: "بالنسبة للعديد من النساء والفتيات، يصبح التهديد أكبر بينما يجب أن يكونوا أكثر أمانًا في منازلهم، إننا نعلم أن أوامر عدم الخروج، والحجر الصحي ضروريان؛ لكبح جماح الجائحة، ولكن في ظل هذه الظروف، قد تجد النساء أنفسهن حبيسات المنازل مع شركاء مسيئين".

كتب فومزيل ملامبو في ٦ أبريل، أن حوالي ٢٤٣ مليون امرأة وفتاة تتراوح أعمارهن بين 15و 49عامًا (تعرضن للعنف الجنسي، أو الجسدي من قبل شركائهم، أو أزواجهم خلال الاثني عشر شهرًا الماضية من سنة .2020وقد أشار موقع france)٢٤) إلى ارتفاع حصيلة قتلى ضحايا العنف الأسري في فرنسا من النساء إلى ١٢٢ قتيلة منذ مطلع ٢٠١٩، حيث كشفت وكالة الأنباء الفرنسية عن حصيلة جديدة لضحايا العنف الأسري في فرنسا مشيرة إلى أنه منذ مطلع (٢٠١٩) تجاوز عدد النساء الضحايا ذلك العدد المسجل في العام ٢٠١٨، عقب تسجيل ١٢٢ حالة جديدة. وتُقْتَل امرأة كل ثلاثة أيام بمعدل وسطي في فرنسا على يد زوجها، أو شريكها السابق مع اعتماد إجراءات لخفض العنف الأسري.

يؤكد موقع هيئة الأمم المتحدة أن العنف في زيادة بين الأشخاص في أوقات الأزمات، وتشير البيانات المبكرة إلى أن خطوط المساعدة في سنغافورة وقبرص قد سجلت زيادة في المكالمات بنسبة تزيد عن (٣٠%)، وأبلغ في أستراليا (٤٠%) من عمال الخطوط الأمامية في نيو ساوث ويلز عن طلبات أكثر للمساعدة ضد العنف. وزادت حالات العنف المنزلي في فرنسا بنسبة (٣٠%) منذ الإغلاق في ١٧ مارس، وازدادت نداءات الطوارئ للعنف المنزلي بنسبة (٢٥%) في الأرجنتين منذ الإغلاق في ٢٠ مارس.

يقول المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية في أوروبا: " لسوء الحظ، فإن كل دولة في المنطقة على دراية كاملة بكارثة العنف بين الأشخاص"، حيث زادت في المملكة المتحدة المكالمات، والرسائل الإلكترونية، وزيارات الموقع الإلكتروني لمنظمة ريسبكت - المؤسسة الخيرية الوطنية المعنية بالعنف المنزلي - بنسبة (٩٧%)، وقُتِلت أربع عشرة امرأة، وطفلان في المملكة المتحدة في الأسابيع الثلاثة الأولى من عمليات الإغلاق بسبب جائحة كوفيد-١٩.

في ٣١ مارس ٢٠٢٠ أعلن بهزاد وحيدنيا مدير عام مركز الاستشارات والشؤون النفسية في إيران ارتفاع إحصاءات الخلاف بين الزوجين لثلاثة أضعاف؛ أما المجتمعات العربية والخليجية فلم تكن بمنأى عن هذه الظاهرة حيث تضاعفت فيها حالات العنف الأسري، حيث تشهد البلدان العربية حالات من العنف ضد النساء قبل الجائحة، وهي أيام الجائحة أكثر، تقول الإعلامية السعودية عرفات الماجد: "المجتمع بطبيعته يرفض إهانة المرأة، أو الإساءة لها بالتعنيف اللفظي، أو الجسدي، إلا أن واقع الحال في النهاية مغاير، فالمعنفات هن نساء من داخل هذا المجتمع".

إن ظاهرة العنف الأسري ليست وليدة جائحة كورونا، إذ تشير إحدى الدراسات على أن (٥٢%) من النساء المصريات يتعرضن للضرب مرة واحدة على الأقل في حياتهن الزوجية. وفي المسح الصحي في مصر عام ٢٠٠٥ وجد أن (٧٥%) من السيدات المطلقات أو المنفصلات عن أزواجهن أقررن بحدوث عنف جسدي لهن مرة على الأقل بعد بلوغهن ١٥ سنة، مقارنة بنسبة (٤٣%) من السيدات الأرامل، (٤٧%) من المتزوجات حديثا.

وفي البحرين أشارت التقارير أن عدد النساء المعنفات المسجلات في دور الإيواء والإرشاد الأسري بلغ خمسين ألف حالة في عشر سنوات (٢٠٠٧ -٢٠١٧)، بمعدل ٥٠٠٠ معنفة سنويا، فيما لا يتجاوز عدد السكان المليون ونصف، ونسبة النساء منهم (٤٢%).

تعد اليمن وفق الباروميتر العربي أكثر الدول العربية في عامي (٢٠١٨ – ٢٠١٩) التي ينتشر فيها العنف الأسري بنسبة (٢٦%)، تليها المغرب، فمصر.

أما أكثر الأسر التي ينتشر فيها العنف فتأتي في المركز الأول الأسرة الفلسطينية بنسبة (٧٥%) لتعرّض أحد أفرادها إلى التعنيف (٢٠١٨ – ٢٠١٩)، تليها الأسرة الليبية، فالعراقية.

أما أكثر الأسر التي ينتشر فيها العنف، والنساء هن من ضمن أفرادها المعنفين (٢٠١٨ – ٢٠١٩)، فتأتي أولا الأسرة اللبنانية، فالأسرة المصرية، فالمغربية.

إن هذا الوضع زاد سوءا أيام الحجر المنزلي بسبب جائحة كورونا، وتضاعفت الأرقام قالت ماريان هيستر عالمة الاجتماع بجامعة بريستول: "إن العنف الأسري يزداد كلما قضت العائلات وقتا أطول معا، مثل عيد الميلاد، والعطلات الصيفية"، وصرّحت الأمينة التنفيذية للإسكوا، الدكتورة رولا دشتي أنه "ارتفع معدل العنف الأسري في العالم والمنطقة العربية نتيجة حالات الإغلاق الشامل والتعايش القسري"؛ لأن البقاء في المنزل يعني مضاعفة

الأعمال لكثير من النساء، فالعمل عن بُعد مع مؤسسات عملهن أثناء الحجر الصحي، والعمل في البيت، وتعليم الأطفال؛ بإمكانه أن يضاعف الضغوط على المرأة، ويرفع حالة التوتر، ولعل الأمر يزيد سوءا عندما لا يرغب الرجال في المساعدة في الأعمال المنزلية، أو تحمل بعض المسؤولية.

تشير الناشطة سمانه سوادي في مجال المساواة بين الجنسين إلى أن من أهم أسباب زيادة العنف أيام جائحة كورونا أن كثيرا من النساء كانت تمر بعلاقات غير سليمة وعنيفة، ولكن كانت تبتعد عن هذه البيئة لساعات في اليوم من أجل العمل، أو زيارة الأصدقاء، أو الأقارب، أما في أوضاع الحجر الصحي فهن مضطرات إلى البقاء في المنزل مع المعتدي عليهن.

يضاف إلى هذا الضغوطات النفسية والاقتصادية السائدة على المجتمع من شأنها أن تؤثر في طاقة الأشخاص فحتى الأسر التي لم يتعرض أفرادها –عادة– إلى العنف من قبل، قد يحدث بينهم العنف أيام كورونا؛ تقول ملامبو نغوكا: "إن الحبس بموجب أوامر البقاء في المنزل عاصفة مثالية، للسلوك العنيف وراء الأبواب المغلقة؛ لأنه يزيد من حدة التوترات بشأن الأمن، والصحة، والمال".

المبحث الرابع: الحلول المقترحة للوقاية من ظاهرة العنف، أو تقليل وقوعها.

بحثت كثير من الدراسات عن أسباب حدوث ظاهرة العنف الأسري في المجتمعات المختلفة، فمعرفة الأسباب تساعد على تقديم المقترحات، والحل لرفعه، أو تقليله، حيث ينبغي ألا تُعْزَل مشكلة العنف الأسري عن المشكلات المرتبطة بظروف المجتمعات الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية، والسياسية. حيث تشير الأرقام والإحصاءات إلى أن ظاهرة التفكك الأسري قد انتشرت بالمجتمعات العربية والإسلامية -والمجتمعات الغربية- واستفحلت إلى درجة خطيرة مما ترتب عليها نتائج وخيمة، وانعكاسات سلبية على الأسرة والمجتمع من النواحي المختلفة: الاجتماعية، والأمنية، والنفسية.

يتطلب الوقوف أمام ظاهرة العنف الأسري تضافر مكونات المجتمع، وتوحيد الجهود؛ لحفظ الأسر والمجتمع من أضرار العنف الأسري، وما يتبعه من تفكك بين أفرادها مما يصدع الأسر ويهدد أمن المجتمعات، ولذا نضع هنا بعض الإرشادات لعلها تكون قادرة –لو طبقت– على تحقيق أمن الأسرة، واستقرار الأفراد، والمجتمعات، ومن أهم هذه الطرق الآتي:

٤. ١. الأخذ بقوله تعالى: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾.

أرشدنا القرآن الكريم إلى وسائل عدة تحقق للأسرة استقرارها، وتحفظ تماسكها، ومن هذه الوسائل المعاشرة بالمعروف، قال تعالى: ﴿وَعاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (سورة النساء: ١٩) فالمعاشرة بالمعروف والمعاملة الحسنة هي المصاحبة بالإحسان التي تديم الألفة بين الزوجين، وتقوي أواصر المحبة بينهم، لذا "فينبغي أن تكون هذه المعاشرة بين الزوجين

(بالمعروف) أي ما جرى به عرف الناس مما يعتبرونه من حسن المعاشرة، وتألفه طبائع النساء، وما يليق بكل زوجة، ومعاشرة الأزواج لزوجاتهم بالمعروف واجب عليهم".

جاءت الآية للدلالة على طلب المعاشرة بالمعروف بصيغة الأمر، ومن المعلوم أصوليا أن الأمر يفيد الوجوب، إذ أمرت الآية الكريمة الزوج بأن يحسن معاشرة زوجته، فالآية ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ولم يقل المولى: وتعاشروا بالمعروف، "ولعل الحكمة أن الرجل بكونه المكلف بإدارة الأسرة والقوامة عليها قد يتعسف في فهم القوامة مما يؤدي به إلى الغلظة والخشونة في المعاملة، ولأن المرأة رقيقة بطبعها تؤذيها خشونة التعامل وقسوته؛ لأجل ذلك جاء التوجيه النبوي للرجال بالرفق في معاملتها؛ حيث وصفهن بالقوارير التي تكسرها الشدة، وتعطبها القسوة، فلا يصلح معها سوى الرفق، واللطف، واللين".

علَّق الإسلام الزواج بالقدرة والاستطاعة على مؤن الزواج، ومتطلبات الحياة، جاء في الحديث "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء" فالباءة هنا" أن يُعِدّ بيتًا مناسبًا له ولزوجه ويقوم بمتطلباته، أو بعبارة أخرى: من استطاع تكاليف الحياة الزوجية ومتطلباتها"، وجاء في لسان العرب "الأصل في الباءة المنزل، ثم قيل لعقد التزويج باءة؛ لأن من تزوج امرأة بوأها منزلا". فالباءة بهذا الأصل القدرة على مؤن الزواج. والمقصود بالمقدرة المالية للرجل: ما يتعلق بالأمور الرئيسة.

قابلت هذه النظرة الإسلامية نظرة غربية تنادي بالتطابق المطلق بين الرجل والمرأة، دون مراعاة لما أودعه الله من خصائص فطرية، ونفسية، وجسمية، لكلا الصنفين؛ فانتشرت الحركات النسوية، وبرز مفهوم النوع الاجتماعي (Gender) تجليا واضحا للقضاء على سمات التفرُّد والتمايز الطبيعي بين الجنسين. فجاء في التقرير الصادر عام ١٩٨٥ بمناسبة تقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة، أن الحائل والعقبة الكؤود أمام تمكين المرأة هو جعل الرجل مسؤولا عن الأسرة. وطالب التقرير الدول الأطراف بتغيير التشريعات التي تضمن المساواة بين الرجل والمرأة في كل الحقوق، والواجبات.

٤. ٢. تطبيق مبدأ الشورى.

أمر الله رسوله () بتطبيق مبدأ الشورى، وإعمالها بين المسلمين، ومشاورة أصحابه، قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (سورة آل عمران. ١٥٩)، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) "لا غنى لولي الأمر عن المشاورة فإن الله تعالى أمر بها نبيه"، وقد حث الإسلام على تطبيق مبدأ الشورى في مناحي الحياة المختلفة، قال تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ (سورة الشورى: ٣٨)، لأنها تحقق للفرد والمجتمع المصالح العامة والخاصة، الشرعية والدنيوية، ويؤدي تطبيقها إلى التلاحم والتراحم والعدل بين أفراد المجتمع، ويشعر كل فرد بأهميته، ومكانته بين أفراد الأسرة، مما يحقق الترابط والتفاهم بين أفرادها، ويقلل القرارات الخاطئة الارتجالية التي تلحق الضرر بها وبأفرادها، وهذا يقلل الصراعات الداخلية، والعنف والتفكك.

تؤكد الدراسات المتصلة بشأن الأسرة أن "إيجاد الحوار بين أفراد الأسرة الواحدة، وحده كفيل بأن يجنب الأسرة العديد من المشاكل، وتقبل الاستماع إلى الأخر، والنصيحة، والرجوع عن الخط" ؛ لذا يقوم مبدأ الشورى على اجتماع الناس على استخلاص الصواب بطرح جملة آراء في مسألة، لكي يهتدوا إلى قرار، أو اختيار ما عند كل واحد منهم، واستخراج ما عنده، إذا توفر المشورة الفرصة للاستماع لآراء أهل المعرفة والحكمة والخبرة، ومناقشة الآراء المطروحة لتصويب مواطن الخلل بها وتنميتها، وتتيح الفرصة لاختيار آراء واقتراحات توفر خيرا أكبر للمجتمع؛ لذا قال ابن عربي (ت ٥٤٣ **هـ):** إنها "الاجتماع على الأمر؛ ليستشير كل واحد منهم صاحبه، ويستخرج ما عنده".

لعل من تطبيق مبدأ الشورى في حياة الأسرة ما أمر الله تعالى به الزوجين بالمشاورة حتى في فطام الصغير، قال تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ (سورة البقرة: ٢٣٣)، فالآية "تأمر الزوجين بالتشاور في مسألة بسيطة من مسائل الأسرة وهي فطام الصغير عن الرضاع؛ إذ لا يجوز لأحد الزوجين أن يستبد برأيه في هذا الأمر، وأن ينفرد بقراره".

٤. ٣. الضابط القانوني.

نظرا لخطورة هذه الظاهرة على المجتمعات وضعت القوانين والأنظمة التي تنظم المجتمعات؛ حيث تعد سلطة القانون رادعة لمَن يفقدون الوازع الديني، ولم تردعهم الأعراف والتقاليد الاجتماعية، أخرج الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) أن عمر بن الخطاب.

قال: "لما يزع الله بالسلطان أعظم مما يزع بالقرآن".

يعد العنف عموما مقبولا في المجتمع الشرقي، ويكاد أن يصبح أسلوب حياة وثقافة قوية متأصلة في المجتمعات الشرقية، ولعل العنف الجنسي من أكثر صور العنف ظهورا في القانون حيث يجرّم قانون الجزاء العماني أي فعل فيه إيذاء مباشر، فقد ذكر المحامي صلاح المقبالي أن هذه التصرف سواء بالأقوال كانت أم بالأفعال، أم بالإشارة والإيماءة المفهومة عرفا أو الكتابة، أو وسائل الاتصال، يشكل وفق الوصف القانوني جريمة الإهانة، أو إهانة الكرامة المؤثمة بنص المادة (٢٦٩) من قانون الجزاء العماني، تؤدي هذه الأفعال إلى الحط من كرامة مَن وقعت عليه، وتخدش صفوها.

الخاتمة

أولت الشريعة الإسلامية مصطلح الأسرة العناية المركزة، وحظي تنظيم الأسرة بعنايتها البالغة، تمثلت في سن مجموعة من القوانين التي تحفظ كيان الأسرة، وتكوينها، فجاءت الآيات القرآنية والسنة النبوية مؤكدة أهمية الأسرة، واضعة الأسس التي تؤطرها في كل مراحلها المختلفة، محددة حقوق أفرادها، وما لهم، وما عليهم. وقد عرف مفهوم الأسرة في الفلسفة الغربية مفهوما مغايرا عما عليه المفهوم الإسلامي، حيث نادت بعض التيارات الغربية إلى إلغاء مفهوم الأسرة التقليدي، وجعل المفهوم واسعا لكل علاقة بين اثنين يجمعهم

سكن واحد، فالعبرة في الفلسفة الغربية المكان، وليست طبيعة العلاقة؛ رغبة في الاعتراف بوجود أشكال أخرى للأسرة، وإعطاء كل الأشكال ضماناتهم الاجتماعية.

تُعد ظاهرة العنف الأسري إحدى أكثر الظواهر الاجتماعية التي تضعضع أمن المجتمعات، وتهدد استقراره؛ لما تولده هذه الظاهرة من مظاهر كثيرة في المجتمع، كالانحراف، والإدمان، والتحرش، والبطالة، والإصابة بالأمراض العقلية، والنفسية، وزيادة الطلاق، وغيرها من المشكلات الاجتماعية، وكلها ترجع إلى عدم الاستقرار الأسري؛ لهذا ونحاول وضع جملة من التوصيات والمقترحات؛ رغبة في الإفادة مما جاء في متن البحث؛ للقضاء على ظاهرة العنف الأسري، أو محاولة التقليل منها، وأهم هذه المقترحات الآتي:

- زيادة الوعي الفكري بأهمية أمن الأسرة، واستقرارها، والحفاظ على مفهوم الأسرة العربية التقليدية.

- إدخال مفاهيم تعليمية متصلة بمصطلح الأسرة في مناهج التعليم في المراحل المختلفة؛ ولاسيما المستوى الجامعي، وتكون هذه المفاهيم مستقاة من الشريعة الإسلامية، وتعليم النشء الالتزام بالحقوق والواجبات والموازنة بينهما؛ لتمكين أفراد المجتمع ثقافيا، وبناء شخصيتهم، وقدرتهم على اتخاذ قرار الزواج، وتحمل مسؤولية متكافئة في بناء الأسرة، وتنشئة الأطفال.

- نشر ثقافة العيادات الصحية بين شرائح المجتمع، وإزالة فكرة كون هذه العيادات خاصة بذوي الأمراض العقلية، حيث تقوم هذه العيادات بتأهيل المتعرضين للعنف، ولا سيما العنف الجنسي لممارسة الحياة، وتقديم الدعم والمساعدة لكل فرد يمارس سلوكا عنيفا تجاه أفراد أسرته، أو مجتمعه؛ لمعرفة الأسباب، وتقديم الحل المناسب.

- الاطلاع على الثقافة الغربية بما يتوافق وتعاليمنا الإسلامية، وأعرافنا العربية، بما يحفظ شخصية الأبناء، وبناء جيل مثقف يستشرف المستقبل.

- الاهتمام بوسائل الإعلام، ودورها في نشر قيم المجتمع، وعاداته، والحفاظ على صورة الأسرة.

المراجع

ابن الأثير، المبارك بن محمد النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي. بيروت: المكتبة العلمية. ط ١. ١٩٧٩.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام. السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية. المملكة العربية السعودية: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد. ط ١. ١٩٩٧.

ابن سيده، علي بن إسماعيل: المحكم والمحيط الأعظم. تحقيق عبد الحميد هنداوي. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١. ٢٠٠٠.

ابن عربي، محمد بن عبد الله. أحكام القرآن. تحقيق محمد عبد القادر. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر. ط ٣. ٢٠٠٣.

أبو جيب، سعدي. القاموس الفقهي لغة واصطلاحا. دمشق: دار الفكر. ط ٢. ١٩٨٨.

أحمد رضا. معجم متن اللغة. بيروت: دار مكتبة الحياة. ط ١. ١٩٥٨.

أحمد مختار عمر. معجم اللغة العربية المعاصرة. القاهرة: عالم الكتب. ط ١. ٢٠٠٨.

أسامة بن منقذ، أسامة بن مرشد. لباب الآداب. تحقيق أحمد محمد شاكر. القاهرة: مكتبة السنة. ط ٢. ١٩٨٧.

ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا. معجم مقاييس اللغة. تحقيق عبد السلام محمد هارون. دمشق: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. ط ١. ١٩٧٩.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان. تحقيق محمد الفقي. بيروت: دار المعرفة. ط ٢. ١٩٧٥.

البخاري، محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه). تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر. بيروت: دار طوق النجاة. ط ١. ٢٠٠٢.

البغدادي، محمد بن الحسن بن محمد. التذكرة الحمدونية. بيروت: دار صادر. ط ١. ١٩٩٧.

الجوابي، محمد طاهر. المجتمع والأسرة في الإسلام. الرياض: دار عالم الكتب. ط ٣. ٢٠٠٠.

الجوهري، إسماعيل بن حماد. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق أحمد عبد الغفور عطار. بيروت: دار العلم للملايين. ط ٤. ١٩٨٧.

الحوشان، عبد العزيز بن سليمان. الأمن الأسري، مقال منشور في صحيفة الجزيرة: https://www.al-jazirah.com/2009/20090320/rj8.htm

الخشاب، سامية .النظرية الاجتماعية ودراسة الأسرة .القاهرة .دار المعارف .د .ط .د .ت .

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي أبو بكر. تاريخ بغداد. بيروت: دار الكتب العلمية. د. ط. د. ت.

الرماش، عمر بن إدريس. التفكك الأسري وسبل الوقاية والعلاج. مقال منشور بتاريخ ١ مارس ٢٠٠٤ في موقع: https://www.islamweb.net/ar/article/5830
الزَّبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق. تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق عبد الستار أحمد فراج، وآخرين. الكويت: مطبعة حكومة الكويت. ط ١. ١٩٨٦.
السعدي، إسحاق بن عبد الله. تميز الأمة الإسلامية مع دراسة نقدية لموقف المستشرقين منه. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. ط ١. ٢٠١٣.
الشارف، بن تالي. مفهوم الأسرة بين المحافظة على الثوابت في الشريعة الإسلامية ومواكبة التحديات على ضوء المواثيق الدولية. بحث مشارك به في الملتقى الدولي الأول حول: التطور التشريعي لأحكام الأسرة في الدول العربية، بين الثابت والمتغير. ٢٥ و٢٦ نوفمبر ٢٠١٥. تنظيم جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، كلية الحقوق والعلوم السياسية، بالتنسيق مع مخبر القانون الخاص المقارن، البحث منشور في موقع ميزان: https://www.elmizaine.com/2020/01/blog-post_24. html
الشحات، عبد المنعم. مناهج الإصلاح (٢) اشتمال الدين على صلاح (الفرد، المجتمع، الدولة). مقال منشور بتاريخ ٨ / أكتوبر/ ٢٠١٣ في موقع: https://anasalafy.com/ar/43510
الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم. الملل والنحل. تحقيق محمد كيلاني. بيروت: دار المعرفة. ط ١. ١٩٨٤.
الفراهيدي، الخليل بن أحمد. كتاب العين. تحقيق مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي. بيروت: دار ومكتبة الهلال. د. ط. د. ت.
الفيروزآبادى، محمد بن يعقوب. القاموس المحيط. تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. إشراف محمد نعيم العرقسُوسي. بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع. ط ٨. ٢٠٠٥.
القرالة، أحمد ياسين. الاستقرار الأسري في القرآن الكريم. مقال منشور بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠١٨ في موقع: https://alghad.com/%D8%A7%D9%84%D8%A7%
الكتبية، سلامة. أمن الأسرة مرتبط بأمن الوطن. مقال منشور بتاريخ٢١ يناير ٢٠١٦ في موقع: https://www.emaratalyoum.com/local-section/other/2016-01-21-1.861622
المقبالي، صلاح بن خليفة. ما عقوبة ترقيم البنات في القانون العماني؟. مقال منشور في موقع:
https://www.atheer.om/archives/451510
ابن منظور، محمد بن مكرم .لسان العرب .تحقيق ياسر أبو شادي، ومجدي السيد .القاهرة : المكتبة التوفيقية .د .ط .د .ت .

تلوت، جميلة. الأسرة مفهومها وطبيعتها، مقال منشور في موقع: https://al-furqan.com/ar

جبران، نورا مصطفى. هل ينافس التحرش الجنسي الإلكتروني التحرش الجنسي المباشر بين المتحرش والضحية؟، جريدة الشرق الأوسط (https://aawsat.com/)، مقال نُشر يوم الاثنين، ٢٢ سبتمبر/أيلول ٢٠١٤ (https://arabic.cnn.com/middleeast/2014/09/22).

جبل، محمد حسن. المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم. القاهرة: مكتبة الآداب. ط ١. ٢٠١٠.

حسنة، عمر عبيد. مقدمة كتاب التفكك الأسري والحلول المقترحة. الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، سلسلة كتاب الأمة، عدد ٨٣. ٢٠٠١.

ريان، أحمد على طه. العنف في نطاق الأسرة. البحث منشور في موقع: https://ebook.univeyes.com/62808

ومنشور في

موقع: https://ketabonline.com/ar/books/39919/read?part=1&page=53&index= 5843662&

زيدان، عبد الكريم. المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط ١. ١٩٩٣.

سركز، الطاهر العربي. الاستقرار الأسري وانعكاسه على جودة الحياة الاجتماعية. مجلة كلية الآداب العدد التاسع والعشرون. الجزء الأول يونيو ٢٠٢٠.

سيد قطب. في ظلال القرآن. القاهرة: دار الشروق. ط ١. ١٩٨٦. ج ١ ص ٢٣٥.

عكاشة، رائد جميل، وزيتون، منذر عرفات. الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة. الولايات المتحدة الأمريكية (هرندن، فرجينيا): المعهد العالمي للفكر الإسلامي. الأردن، عمّان: دار الفتح. ط ١. ١٩٨١.

عمران، محمد. ما هو العنف الأسري؟ وكيف يؤثر في المجتمعات؟. مقال منشور بتاريخ ٢٨ فبراير ٢٠١٦ في مجلة حياتك: http://hayatouki.com/baby/content/2228546

كاميليا حلمي. مصطلح الأسرة في أبرز المواثيق الدولية دراسة تحليلية، ٢٠١١. بحث مقدم في مؤتمر الخطاب الإسلامي المعاصر. ٢٨ – ٢٩ يوليو ٢٠١١. تنظيم اتحاد علماء المسلمين، البحث منشور في موقع: https://sites.google.com/site/socioalger1/drasat-qanwnyte/mstlh-alasrte-fy-abrz-almwathyq-aldwlyte-draste-thlylyte.

كريم مأمون .ماذا تعرف عن العنف الأسري .مقال منشور بتاريخ 12 أبريل 2020 في موقع:
https://www.enabbaladi.net/archives/376608
محمود عبد الرحمن عبد المنعم .معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية .القاهرة :دار الفضيلة . د .ط .د .ت .
موقع الأمم المتحدة:
https://www.un.org/ar/coronavirus/un-supporting-%E2%80%98trapped%E2%80%99-domestic-violence-victims-during-covid-19- pandemic.
موقع أوريان2851https://orientxxi.info/magazine/article:
موقع إيران إنترناشيونال:
https://iranintl.com/ar/%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8/%D8%B4%
موقع (بي بي سي) https://www.bbc.com/arabic/inthepress- 52183723
موقع شركة رؤية للحقائب التدريبية https://www.roya-tp.com
موقع فرنس ٢٤: https://www.france24.com/ar/2019121٨
موقع منتدي الأمل الثقافي بتاريخ 2013 / 5 / 12عنوان الموقع:
https://www.facebook.com/MntdyAlmlAlthqafy/posts/507280986004039
موقع/https://www.arabbarometer.org/ar/2019/11
موقع: https://alwafd.news/3295727
موقع: https://com.sawahmedia.mix.
موقع: https://www.skynewsarabia.com/world/1410298
موقع: https://www.unescwa.org/ar/news/